

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٣ لسنة ١٩٨٧

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة الخاصة بمشروع
التدريب القصير المدى في قطاع التشييد وتشغيل وصيانة
المعدات الثقيلة بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا
الاتحادية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٢/٥/١٩٨٦ ، ٣١/٧/١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطابات المتبادلة الخاصة بمشروع التدريب القصير المدى في قطاع
التشييد وتشغيل وصيانة المعدات الثقيلة بين جمهورية مصر العربية وجمهورية
ألمانيا الاتحادية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٢/٥/١٩٨٦ ، ٣١/٧/١٩٨٦ ، وذلك
مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٤٠٧ (٢٤ مارس سنة ١٩٨٧) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٣ من شوال

سنة ١٤٠٧ هـ الموافق ٩ من يونيو سنة ١٩٨٧ م .

الى صاحب السعادة
دكتور / كورت مولر
سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية
لدى جمهورية مصر العربية - القاهرة

أنشرف بأن أخطركم باستلام خطايكم المؤرخ ١٢ مايو ١٩٨٦ الذى يفيد
بالآتى :

« أتشرف بأن أشير الى البند ٤ - ٣ من سجل المناقشات التى تمت بين
حكومتينا فى بون ١٢ الى ١٤ أبريل ١٩٨٣ وأن أترح بالنيابة عن حكومة جمهورية
ألمانيا الغربية واستنادا الى اتفاق السابع والعشرين من يونيو ١٩٧٣ بين حكومتينا
بخصوص التعاون الفنى أن يتم الاتفاق على الترتيبات التالية الخاصة بمشروع
« انتدرب القصير المدى فى قطاع التشييد وتشغيل وصيانة المعدات الثقيلة » :

١ - تقوم حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وجمهورية مصر العربية
بتطوير مشروع التدريب قصير المدى فى قطاع التشييد وتشغيل وصيانة الآلات
الثقيلة • ويهدف المشروع الى ادخال نظام دورى من أجل التدريب قصير المدى
للعاملين فى صيانة والصالح وتشغيل آلات التشييد ويهدف التدريب الى المساهمة
نحو زيادة معدل الانجاز فى قطاع التشييد •

٢ - تساهم حكومة ألمانيا الاتحادية بالتالى فى المشروع :

١/٢ تقوم :

١/١/٢ بليقاد اثنين من الخبراء لتدريب العاملين فى مجال الاصلاح والتشغيل
بمجموع يصل الى ٤٨ شهرا •

٢/١/٢ بتقديم الكمية المناسبة من المعدات المطلوبة لتنفيذ المشروع وخاصة
(أنظر بند ٤/٦) •

- طاقم واحد من المعدات الأساسية لورشة التدريب •

- طاقم واحد من معدات التشغيل والصيانة فى موقع الخدمة •

- مواد التدريس والوسائل السمعية والبصرية .

- الوحدات المتكاملة من معدات التشييد المطلوبة لتدريب العاملين في

الصيانة والاصلاح اذا لم يتمكن الجانب المصرى من توفير هذه المعدات .

٢/٢ وهى على استعداد أن تقدم خارج نطاق المشروع تدريبا متقدما في جمهورية

ألمانيا الاتحادية أو في بلد ثالث لعدد يصل الى خمسة خبراء مصريين .

سيعملون بالمشروع عند عودتهم .

٣/٢ تتحمل نفقات ما يلى :

١/٣/٢ سكن الخبراء الموفدون وعائلاتهم اذا لم يتحملها الخبراء الموفدين أنفسهم .

٢/٣/٢ تنقلات الخبراء الموفدين الرسمى داخل وخارج مصر .

٣/٣/٢ تأمين ونقل المفردات المشار اليها في بند ٢/١/٢ الى موقع المشروع .

٤/٢ لن تتحمل جمهورية ألمانيا الاتحادية بأية ضرائب أو أعباء عامه اخرى

أو نفقات التخزين التى قد تفرض في مصر نتيجة لعقد هذا الترتيب

أو تنفيذ هذه .

٣ تساهم حكومة جمهورية مصر العربية بالتالى في المشروع :

١/٣ تقوم :

١/١/٣ بتوفير عدد خمسة خبراء مؤهلين يتحدثون الانجليزية مهندسين كمدرسين ،

وسوف يعين أحدهم كبيرا للمدرسين بالاضافة الى عدد كاف من الأفراد

الاداريين والمساعدين .

٢/١/٣ بتزويد المشروع بالأرض اللازمة لانشاء ورشة ومباني للتدريب بما في

ذلك قاعات الدرس والمكاتب على أرض مركز تدريب التشييد والبناء

« طوموهار » في مدينة السادس من أكتوبر .

٣/١/٣ كفالة جميع المصاريف الادارية ومصاريف الصيانة والتشغيل بالمشروع بما في ذلك تكاليف صيانة الآلات والمعدات الأخرى المقدمة للمشروع من حكومة ألمانيا الاتحادية .

٤/١/٣ توفير آلات التشييد والوحدات الكاملة والمعدات الأخرى الفنية التي تستعمل في التدريب .

٥/١/٣ توفير الطاقة اللازمة والغاز والمياه ومرافق الصرف الصحى النفايات .

٦/١/٣ تأكيد احلال الخبراء المصريين في وظائف الخبراء الموفدين بأسرع ما يمكن .

٧/١/٣ تفرغ الخبراء المصريين من وظائفهم للتدريب في جمهورية ألمانيا الاتحادية ويتم اختيار المرشحين الذين يتعهدون بالعمل ثلاث سنوات في المشروع بعد اتمام تدريبهم .

٨/١/٣ بتقديم أى مساعدة يطئها الخبراء الموفدون لأداء المهام الموكلة اليهم وتيسر حصولهم على كافة السجلات والمستندات اللازمة لعملهم بالمشروع .

٩/١/٣ تكفل توفير الموارد المالية لما تساهم به في المشروع .

٢/٣ وسوف :

١/٢/٣ تعفى المعدات والآلات التي يتم امداد المشروع بها من قبل حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وعلى نفقتها الكاملة كما بالقائمة طبقا للبند ٤/٦ من رسوم الموانى ورسوم الاستيراد والتصدير وأى أعباء عامة أخرى تنفيذا للمادة ٤ (أ) د ، من اتفاق التعاون الفنى الموقع في ٢٧ يونيو ١٩٧٣

٢/٢/٣ تكفل قيام الهيئة المصرية المنفذة (بند ٢/٦) بتحمل مصاريف التخزين للمفردات المشار اليها أعلاه .

٣/٢/٣ تكفل قيام الهيئة المصرية المنفذة (بند ٢/٦) بتحمل فيما غير ذلك من المفردات مثل وسائل النقل وسيارات الركوب والمواد المقدم للمشروع رسوم الموانئ ورسوم الاستيراد والتصدير وأية أعباء أخرى ومصاريف التخزين الا في حالة أحقيتها لطلب الاعفاء منها .

٤/٢/٣ تكفل الافراج الجمركى دون تأخير المفردات المذكورة في البند ١/٢/٣ ،
٣/٢/٣ ومنح تراخيص الاستيراد اذا تحتم استخراجها .

١/٤ يضطلع الخبراء الموفدون ونظرائهم المصريون بالتالى :

١/١/٤ تخطيط وتنظيم تدريب الأفراد على أعمال صيانة وتشغيل الآلات والتشييد .
٢/١/٤ اعداد جداول التدريب .

٣/١/٤ المعاونة فى تركيب الآلات والوحدات الكاملة وأبى معدات أخرى يتم الحصول عليها للتدريب .

٢/٤ يضطلع الخبراء الموفدون بمسئوليتهم فى نطاق الأعمال المنصوص عليها فى البند ١/٤ ويكونوا مسئولين أمام وتحت اشراف السلطات الفنية بالوزارة المذكورة بالبند ٢/٦ بما لا يؤثر على علاقاتهم التعاقدية مع صاحب العمل الألمانى .

٥ تصبح المفردات المقدمة للمشروع بعرفة حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية ملكا لجمهورية مصر العربية حال وصولها لمصر وتوضع المفردات تحت التصرف المطلق للمشروع وللخبراء الموفدين لتنفيذ أعمالهم فى المشروع .

١/٦ تكلف حكومة جمهورية ألمانيا الانحادية الوكالة الألمانية للتعاون الفنى

(CT z)Cmbh, 6236 ESCHBORN

• بتنفيذ ما تساهم به فى المشروع .

٢/٦ تكلف حكومة جمهورية مصر العربية جهاز التدريب والبناء التابع لوزارة التعمير والمجمعات الجديدة واستصلاح الأراضي «طوموهار» بتنفيذ المشروع • وتشحن الواردات طبقاً للبند ٢/١/٢ باسم جهاز التدريب والتشييد والبناء •

٣/٦ يمكن للهيئتين سالفتي الذكر في الفقرتين ١ و ٢ أعلاه الاتفاق معاً على تفاصيل تنفيذ المشروع من خلال خطة عمل أو بأى شكل آخر مناسب يتلائم مع ضرورة تقدم سير العمل بالمشروع •

٤/٦ تقدم الهيئات المنفذة بفرض الافراج الجمركي (بند ٢/٣) والاعتماد لسير العمل في المشروع الى الوزارة المذكورة بالبند (٢/٦) قوائم يتم اعدادها باشتراك الجانبين وموقعة منها تحوى بيان المفردات الضرورية واللازمة للمشروع والتي يتم استيرادها •

والموضحة طبقاً للبند ١/٢/٣ و ٣/٢/٣ • وتقوم الوزارة باعتماد القوائم وتعتبر ملزمة للسلطات المصرية المعنية • ويعتبر اعتماد هذه القوائم مرفوضاً اذا لم يتم خلال شهرين •

٧ وفي جميع الأحوال تطبق نصوص اتفاقية ٢٧ يونيو ١٩٧٣ سالفه الذكر بما فيها فقرة برلين (المادة التاسعة) وباستثناء المادة ٤ (١) ج على الترتيبات الحالية •

وفي حالة موافقة حكومة جمهورية مصر العربية على الاقتراحات الواردة في الفترات من ١ الى ٧ أعلاه فان هذه المذكرة ورد سيادتكم عليها بمذكرة تفيد موافقة حكومتكم ، سوف يشكلان ترتيباً بين حكومتينا يدخل حيز التنفيذ من تاريخ الرد بمذگرتكم •

نحرر من ثلاثة أصول باللغات العربية والألمانية والانجليزية وفي حالة الاختلاف بين النص العربي والألماني يرجح النص الانجائزى •

واجابة ، أشرف بأن أخطركم بأن المقترحات السابقة مقبولة لدى حكومة جمهورية مصر العربية وأن خطابكم وهذا الرد يشكلان ترتيباً بين حكومتينا يدخل حيز التنفيذ من تاريخ الرد بمذكرتنا التي تفيد تأكيد انتهاء الاجراءات القومية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام . . .

انائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية
د. احمد عصمت عبد المجيد

وزارة الخارجية

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٩٣ لسنة ١٩٨٧ الصادر بتاريخ ١٩٨٧/٣/٢٣ بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة الخاصة بمشروع التدريب القصير المدى في قطاع التشييد وتشغيل وصيانة المعدات الثقيلة بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٦/٥/١٢ ، ١٩٨٦/٧/٣١ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٧/٦/٩ ؛

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٧/٦/١٢ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الخطابات المتبادلة الخاصة بمشروع التدريب القصير المدى في قطاع التشييد وتشغيل وصيانة المعدات الثقيلة بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٦/٥/١٢ ، ١٩٨٦/٧/٣١ ، ويعمل بهما اعتباراً من ١٩٨٨/٤/٥ .

انائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية
د. احمد عصمت عبد المجيد